فى سبيل حماية النسل

الرضاعة

لحضرة الدكتور عبد العزيز نظمى بك
المتخصص لأمراض الأطفال

الرضاعة هى تغذية الطفل ، من يوم مولده الى يوم فطامه ، بالطريقة التى تناسب حالته الصحية وظروفه الاجتماعية ، فتكون الرضاعة طبيعية اذا رضع الطفل من ثدى والدته . وتسمى رضاعة مأجورة اذا كانت من ثدى مرضع مأجورة ، وأما إذا رضع الطفل بواسطة ثدى صناعى من لبن حيوانى كالبقر أو الجاموس أو الماعز أو الحمير ، فيقال لها رضاعة صناعية . وإذا أرضع الطفل من ثدى والدته أو امرأة أخرى ومن لبن آخر مستخرج من حيوان فيطلق على تلك الطريقة اسم الرضاعة المختلطة . ولنتكلم بإيجاز عن كل من هذه الأنواع .

الرضاعة الطبيعية — هى أحسن طرق الرضاعة لما فيها من المزايا الصحية والاجتماعية للطفل ووالدته . وكفانا دليلا على ذلك أن تلك الطريقة هى التى أشار بها القرآن الكريم حيث قال الله سبحانه وتعالى وهو أصدق القائلين "والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة" فتلك الآية صريحة فى حث الوالدات على ارضاع أولادهن من أثدائهن وأن يطلن مدة الرضاعة الى سنتين إذا أردن أن يتممن الرضاعة على الوجه الأكمل ، وذلك بشرط أن يتبعن أوامر الطبيب فى نظام الرضاعة من الثديين ومن الأغذية الأخرى التى يشير بها بحسب تطور من الطفل وحالته الصحية .

وقد ثبت علميا وبالمشاهدات الطبية الكثيرة أن قيام الوالدة بإرضاع مولودها من ثديها يعود بمزايا صحية ومعنوية كثيرة على المولود والوالدة معا ، لأن الطفل الذى تغذى وهو جنين مدة تسعة أشهر من دم والدته ، يكون فى حاجة كبيرة الى استمرار التغذى من هذا الدم نفسه بعد مولده ، إذ أن لبن الأم انما يتكون من عصارة دمها وبذلك يستمر تكوين أعضاء

الطفولة ونموها . هذه الأعضاء التى لا تكفى مدة الحمل لتكوينها و بهذه الطريقة ينمو جسمه بنظام ،لأن لكل طفل غذاء يوافق حالته بسبب قواعد الوراثة والوسط ، وهذا الغذاء لا يوجد على الوجه الأكمل فى مدة الرضاعة الا فى ثدى والدته ،ولذا قيل «لبن الوالدة ملك لمولودها » وهى حكمة بالغة تراها منقوشة بماء الذهب على جدران بعض المستشفيات فى بعض بلاد الغرب ، وقد قال أيضا أحد كبار الحكماء "إن قلب الوالدة ولبنها لا يعوضان" .

وقد ثبت أن عدم قيام الوالدة بإرضاع مولودها مخالفة فى ذلك النظم الطبية والشرعية لا يقتصر ضرره على الطفل بل يسىء الى الوالدة نفسها فى صحتها وفى درجة تعلق المولود بها . أما الضرر الذى يلحق الطفل الذى لم ينعم بالرضاعة من ثدى والدته (اذا لم يكن بها مرض يحول دون قيامها بهذا الواجب) فأمره محقق لأنه يندر جدا أن نعثر للطفل على غذاء يعادل لبن والدته . ولذلك تعتل غالبا صحة الطفل الذى يتغذى بغير لبن أمه ،وقد يترتب على هذا الاعتلال كثير من الأمراض المعوية خصوصا فى فصل الصيف ، هذا عدا ضعف الطفل فيما بعد، بحيث لا يقوى على ما قد يعتوره من الأمراض بين حين وآخر، فتتعرض حياته للخطر.

أما ما يصيب الوالدة من اعتلال فى صحتها بسبب عدم ارضاعها ولدها من ثديها فمرجعه الى تعطل الثديين من تأدية الوظيفة التى خلقهما الله لها فإن الله قد جعل لكل عضو من أعضاء الجسم وظيفة اذا لم يؤدها بنظام حل بالجسم ضرر عاجل أو آجل . فالثديان اللذان يتحلى بهما صدر كل سيدة هما عضوان نافعان جدا إذ خصهما الله بإفراز اللبن وهو السائل اللذيذ الذى قدره الله تعالى لتغذية الطفل من يوم مولده ليوم فطامه .

فالسيدة التى تعطل وظيفة ثديها الخاصة بتغذية مولودها تعرض صحتها للاعتلال نظرا لارتباط وظائف الثديين وأعضاء التناسل الداخلية عند المرأة ، هذا فضلا عن أن الوالدة التى لا ترضع ولدها من ثديها لا يمكن أن تنعم بعطف كبير ومحبة أكيدة بينها و بين طفلها وكذا لا تكون بين الطفل و إخوته المحبة الأخوية المتينة لعدم تغذيتهم جميعا من لبن والدة ، وهى مسائل أثبتتها المشاهدات الكثيرة ،وليس هنا مجال التوسع فى شرح أسبابها وتفاصيلها الصحية والنفسانية .

فإذا تعذر إرضاع الطفل من ثدى والدته لأسباب قهرية كوفاة الوالدة أو إصابتها بمرض عضال ، فلا مندوحة عن ارضاع الطفل إما من مرضعة مأجورة أو تغذيته بلبن حيوان ، فاذا اخترنا الطريقة الأولى ،وجب علينا أن نحسن اختيار المرضعة من جميع الوجوه بقدر المستطاع مع العلم بأنه من الصعب العثور على مرضعة تكون مستوفية الشروط الصحية والخلقية وغيرها ، التى نلخصها فيما يأتى :

(١) يجب أن تكون المرضعة صحيحة الجسم ، قوية البنية ، خالية من أعراض الأمراض المعدية خصوصا السل والزهرى . وللتحقق من ذلك يتحتم عرض المرضعة على طبيب الأسرة الذى يتولى بحثها بدقة ، وعليه أيضا أخذ "عينة" من لبنها لتحليلها فى المعمل للتأكد من موافقة اللبن للطفل المراد ارضاعه وكذا " عينة " من دمها لبحثه فى المعمل بطريقة " وشرمان " للتأكد من عدم وجود آثار لمرض الزهرى فى جسمها .

(٢) يحسن أن يكون عمر طفل المرضعة معادلا بقدر الإمكان لعمر الطفل المراد ارضاعه أو أقل سنا منه ، فلا يصح ارضاع طفل حديث الولادة أو لا يزيد عمره على ٦ شهور مثلا من مرضعة لها طفل يزيد عمره على سنة ، خوفا من أن يجف لبن المرضعة قبل ميعاد فطام الطفل .

(٣) من الضرورى التحرى عن أخلاق المرضعة وسلوكها وعاداتها الخاصة وما الى ذلك من الاستعلامات قبل أن يوكل اليها ارضاع الطفل ، لأن المرضعة السيئة السلوك أو غليظة القلب تسىء الى الطفل الرضيع بشتى الطرق ، أو تلجأ لإسكاته أو تنويمه بواسطة «لحوس» تدخل فى تركيبه بعض المخدرات المضرة بصحة الطفل مثل «أبى النوم» أو غيره . كما أن سوء خلق المرضعة قد يؤثر على أخلاق الطفل فيصعب اصلاحها فيما بعد اذ أن من شب على شىء شاب عليه .

(٤) من المستحسن جدا أن تعنى الوالدة بطفل المرضعة اذا كان حديث الولادة وعمره أقل من ستة أشهر . وأحسن طريقة تتبع أن تبقى طفل المرضعة مع والدته لتغذيه بنصف لبنها وتجعل النصف الآخر للطفل الذى استؤجرت له حتى يبلغ طفل المرضعة ستة أشهر فيرضع من لبن حيوان أو من امرأة أخرى . وليس هذا الرأى بدعة ولا هو من عنديات بل هو مبدأ قررته بعض البلدان المتحضرة وسنت قوانين لتنفيذه ، ففى فرنسا مثلا قانون روسيل (اسم أحد أعضاء مجلس الشيوخ) يمنع استخدام مرضعة لا يزيد سن طفلها على ستة أشهر ويقضى بوضع أولاد المرضعات المأجورات تحت رقابة قسم رعاية الطفل بوزارة الصحة ليتسنى لمفتش المنطقة ملاحظة حالة الطفل وتقييد الملاحظات فى الدفتر الخاص وتقديم النصائح الصحية والمساعدات اللازمة الى الأسرة القائمة بتربيته وذلك بواسطة زائرات صحيات يزرن المنزل أسبوعيا .

(٥) كما أنه من واجب الوالدة التحقق من سلامة صحة المرضعة قبل أن يعهد اليها بارضاع طفلها ، وكذلك يكون من حق المرضعة أن تتأكد أن الطفل الذى سترضعه من ثديها نظير أجر تتقاضاه ، ليس مصابا بمرض معد قد ينتقل اليها ويضر بصحتها وصحة أولادها وزوجها .

كمرض الزهرى أو السل أو غيرهما ، وقد ينقل المرض الى أطفال آخرين بواسطة المرضعة اذا انتقلت من منزل لآخر. وهى حالات كثيرة الحصول بكل أسف، وكثيرا ماياها الطبيب، ولكنه يعجز عن تلافيها اذا لم يكن قد استشير فيها قبل حدوثها .

ولذلك قررت معظم الحكومات المتمدينة أنه لا يجوز تسليم طفل لمرضعة مأجورة إلا بعد أن تتضح طبيا سلامة الطفل والمرضعة معا من الأمراض المعدية.

ومن المقرر قانونا أنه لا يجوز للمرضعة التى تصاب بمرض معد ، انتقل اليها من طفل أرضعته، أن تطالب أسرة الطفل بتعويض مالى نظير الضرر الذى لحق بها اذا ثبت أنها كانت تجهل اصابة الطفل بهذا المرض .

وقد صدرت جملة أحكام من محاكم البلاد الغربية تؤيد هذه النظرية تبعا للمبدأ القانونى المعروف وهو أن كل من تسبب بضرر للغير يكون مسئولا عن اصلاح الضرر المذكور، وقد تنجم عن استخدام المرضعات المأجورات مفاجآت عجيبة، وقد تكون لها عواقب مؤلمة أذكر على سبيل المثال الحادث الآتى :

استخدمت أسرة راقية مرضعة لإرضاع طفل ذكر ، ثم خرجت المرضعة واستخدمت فى أسرة أخرى لإرضاع طفلة، ولما تم زمن الرضاعة تركت الأسرة الثانية . شب الطفل والطفلة حتى بلغا سن الزواج ، وشاءت الصدفة أن يقترن الطفل بالطفلة بدون أن يعلم أنها أخته فى الرضاعة . علمت المرضعة بزواج الشاب (وهو الذى أرضعته من قبل) بسبب ترددها على منزل أسرته فذهبت الى مسكنه الجديد لتهنئه على زواجه ، وبينما هى مسرورة بما نفحها من عطاء باعتبارها مرضعته، اذ دخلت عليها الزوجة، فما كان أشد دهشة المرضعة اذ عرفت أن العروس هى الطفلة التى أرضعتها من نفس اللبن الذى أرضعت به الزوج وصرحت لها بذلك بحسن نية وسذاجة، فاضطر الزوجان أن يعرضا الأمر على المحكمة الشرعية التى قضت بالحيلولة بينهما لتحريم زواج الاخوة فى الرضاعة . وهكذا كانت الرضاعة المأجورة سببا فى هدم هناء زوجين متحابين كانا يبتسمان لحياة زوجية سعيدة .

ولذا أرى وجوب اتخاذ اجراءات إدارية لمنع وقوع مثل تلك الحوادث، بتسجلات لقيد أسماء المرضعات وأسماء الأطفال الذين رضعوا منهن وتواريخ مدة الرضاعة حتى يتيسر الرجوع الى تلك السجلات قبل تحرير عقود الزواج ، أو اتخاذ أى إجراء آخر يراه أولو الشأن .

ومما يزيد فى عقيدتنا بوجوب ارضاع الوالدة مولودها بنفسها وعدم الالتجاء الى الرضاعة المأجورة (ما لم تكن هناك ظروف قهرية تمنع الوالدة من أداء واجبها نحو مولودها) ،

الصعوبات التى تصادفها الوالدة فى ايجاد مرضعة حائزة للشروط المطلوبة ، وحتى لو فرضنا اننا بعد البحث الطويل والفحص الطبى الدقيق على المرضعة وقبول شروطها المادية عثرنا على المرضعة السليمة من كل مرض ، المنزهة عن كل نقيصة ، فهل يمكننا أن نضمن بقاءها مع ولدنا الى حين فطامه ؟ أليس من الجائز أن هذه المرضعة الكاملة تطلب يوما من الأيام الخروج من خدمتنا لأى سبب تنتحله وتترك لنا طفلنا مريضا بعد أن يكون قد تعودها وأصبح من المتعذر أن يقبل الرضاعة من ثدى مرضعة أخرى ، وتكون هى أيضا قد الفتــه وعرفت عاداته وطرق ارضائه ؟ فاذا حصل ذلك وهو كثير الحصول ، أفلا تكون النتيجة فى الغالب ضارة بصحة الطفل اذ يكثر بكاؤه لفراق مرضعته التى صارت كوالدة ثانية له ، وقد يحصل كثيرا انه خوفا من ترك الطفل بدون مرضعة ، تستأجر والدته له مرضعة أخرى كيفما كانت ، بدون أن تتحرى بدقة عن صحتها وسلوكها وماضيها أو بدون أن تعرضها على الطبيب للكشف عليها بدقة وتحليل لبنها الخ الاحتياطات اللازمة .

وربما يرفض الطفل الرضاعة من المرضعة الجديدة فتنتخب له مرضعة ثانية وثالثة ورابعة ثم تضطر الوالدة أن تلجأ الى الرضاعة الصناعية وتعرض ولدها العزيز الى أخطار النزلات المعوية التى ربما قضت على حياته الغالية ؟

أما الرضاعة الصناعية ، أى تغــذية الطفل بلبن حيوان أو بأحد أنواع الألبان المجهزة فى المصانع على شكل مسحوق أو لبن مجفف ، فلها قواعد ونظم دقيقة يتحتم اتبــاعها لمنع أخطارها على صحة الطفل . وحيث إن تفاصيل تلك النظم والقواعد تحتاج لشرح ، لا يتسع له المجال هنا ، فإنى أشير على الأمهات بالرجوع الى الكتب الخاصة بقواعد تربية الأطفال. وقد فصلت هذا الموضوع وجميع الموضوعات الخاصة بنظم تربية الأطفال تربية صحية منظمة فى بعض رسائل لى ، ومنها كتاب (تربية الأطفال ، الطبعة السادسة) كما انى على استعداد لتقديم الإيضاحات اللازمة لقراء المجلة بغير أجر فما أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقى الا بالله .

دكتور عبد العزيز نظمى